الخدمات الرقمية كآلية لضمان استمرارية المرافق العامة في ظل جائحة كورونا

Digital services as a mechanism to guarantee the continuity of the public utilities in the coronavirus pandemic

نـوال مـازيـغـي

المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة(الجزائر)،mazighi.nawel@cu-tipaza.dz

الاستلام: 25- 07-2022 القبول: 01-10-2022

الملخص: اتخذت الدول ومنها الجزائر تدابير وقائية بعد انتشار وباء كورونا وتسجيل نسبة كبيرة من المصابين وارتفاع حصيلة الوفيات، ففرضت الحكومة على الأفراد الحجر الجزئي والكلي من أجل الحد من الانتشار والعدوى بالفيروس، فأثرت هذه التدابير على السير الحسن لبعض المرافق فمنها من تعطل كمرفق النقل، ولكن توجد مرافق أساسية لا يمكن الاستغناء عن خدماتها ويجب تقديمها بصفة مستمرة وبدون انقطاع .اعتمدت الدول على تقديم الخدمات الرقمية من أجل ضمان استمرارية تقديم الخدمات من جهة ووقاية الموظفين والأفراد من الوباء، والحفاظ على صحتهم وحياتهم من جهة أخرى، ومن بين هذه الآليات الخدمات الصحية الإلكترونية التعليم عن بعد وأيضا آلية التقاضي عن بعد، فرغم تأثر الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بفيروس كورونا وتراجع اقتصاد البلاد، إن استحداث هذه الآليات الإلكترونية مكنت الأفراد من الحصول على الخدمات بصفة مستمرة وبطريقة آمنة.

الكلمات المفتاحية:

المرفق العام، مبدأ الإستمرارية، الإدارة الإلكترونية، الخدمات الرقمية، جائحة كورونا.

Abstract : All the countries like Algeria has taken preventive measures following the spread of the coronavirus pandemic, due to the re-cording of a large proportion of infected individuals and a high number of deaths as a result the government imposed the partial and total quarantine to reduce the

spread of the virus, these measures has affected the proper functioning of some public utilities like the disruption of transport service, but there are some utilities that we can't dispense it, and it should be provided continuously and without interruption. The state relied on the provision of digital services and to ensure the continuing of service delivery from a side and the other side to prevent employees and individuals from the epidemic for example the e-health services, the e-learning, the distance litigation in order to better manage and minimal staffing and use of harnessing were ensured. Although economic and social conditions are affected by the coronavirus and the country's economy is declining, the introduction of these electronic mechanisms has enabled individuals to access services continuously and safely.

Key words: The public utilities, the principle of continuity, the e-government, the digital services, the coronavirus pandemic

المؤلف المراسل: نوال مازيغي، الإيميل: docmazighi28@gmail.com

1- مـقدمــة:

يعتبر المرفق العام من أهم مواضيع القانون الإداري وكان له الدور الأساسي في تحديد مفهومه،وهو المظهر الإيجابي لنشاط الإدارة حيث تسعى من خلاله إلى إشباع الحاجات العامة لمرتفقيها، ورغم اختلاف المرافق العامة وتنوعها فهي تخضع إلى المبادئ التي تتمثل في إستمرارية المرافق العامة بانتظام وإطراد ومبدأ المساواة بين الأفراد أمام المرافق العامة ومبدأ التكييف أو التغير والتعديل. ويرتبط مبدأ إستمرارية المرفق العام الذي هو محور دراستنا ارتباطا وثيقا بمفهوم المصلحة العامة، فهو مبدأ أساسي في تكوين نظرية المرفق العام في فرنسا.

فالمقصود بمبدأ الإستمرارية هو تقديم الخدمات بشكل منتظم وبدون انقطاع لأن المصلحة العامة تقتضي ذلك، فالخدمات المقدمة للمواطنين هي خدمات أساسية لا يمكن الاستغناء عنها في الحياة كالأمن، الصحة، التعليم، النقل وغيرها.

أوجد المشرع الجزائري منظومة قانونية تضمن سير هذه المرافق بصفة مستمرة ومنع أي مساس لنشاطها المستمر، وفي بعض الحالات تمس هذه الآليات القانونية بحقوق الأفراد وحرياتهم كتقييد حق الإضراب، والذي يعد من أهم الحقوق الدولية والوطنية فهو حق دستوري للمواطن الجزائري، ولكن المصلحة العامة تستدعي تقييد بعض الحقوق.كما تدخل القضاء أيضا لضمان سير المرافق العامة بانتظام و اضطراد عن طريق تبني نظريات تساهم في إرساء هذا المبدأ أهمها نظرية الموظف الفعلي.

عرفت الجزائر كباقي دول العالم ظرفا استثنائيا في بداية عام 2020 بعد انتشار وباء كورونا وإصابات عدد كبير من الأفراد وتسجيل نسبة كبيرة من الوفيات، فسارعت الحكومة لاتخاذ إجراءات وتدابير للحد من انتشار هذا الفيروس، ولقد دعت منظمة الصحة العالمية مختلف الحكومات والدول إلى اتخاذ خطوات عاجلة لوقف انتشار هذا الوباء والحفاظ على الصحة العامة للمجتمع والأفراد، فلجأت الجزائر إلى اتخاذ تدابير وقائية أثرت على سير العام والمستمر للمرافق الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، وهذا ما أثر علىإستمرارية المرفق العام في تقديم خدمات للمواطنين وتحقيق مصالحهم، كخدمات نقل الأفراد في داخل وخارج الوطن من خلال غلق جميع حدود الدولة والحجر المنزلي الكلي والجزئي.

لجأت الحكومة وجميع هياكلها الإدارية إلى التعامل الإلكتروني و هذا تنفيذا للإجراءات الوقائية المتخذة حيث استحدثت مواقع خاصة لتقديم الخدمات عن بعد، ورغم توجه الادارة الجزائرية إلى الرقمنة منذ 2015 إلا أن تطبيقاتها بقيت محصورة في مجالات محددة، ولكن مع ظهور فيروس كورونا فتح المجال أمام الإدارة الإلكترونية والمرافق الإلكترونية للمساهمة في الحد من انتشار هذا الوباء والحفاظ على صحة الأفراد وحياتهم، فلقد قدمت أغلب الخدمات عن بعد وساهم الإعلام بشكل كبير في توجيه المواطنين في كيفية الحصول على الخدمات الإلكترونية .

تكمن أهمية هذه الدراسة في التعرف على أهمية الضمانات المستحدثة التي لجأ إليها المشرع الجزائري من أجل تكريس مبدأ استمرارية المرفق العام، والذي يعتبر المبدأ الأساسي في عمل الإدارة العامة وتمكين المواطنين من الحصول على الخدمات بشكل مستمر هذا من جهة، ومن جهة أخرى ارتباط التدابير الوقائية المتخذة للحد من انتشار هذا الفيروس بسير المرفق العام الذي أصبح يشكل خطرا على صحة المواطنين والموظفين.

سوف نحاول التعرف على أهم الآليات المستحدثة من طرف المشرع الجزائري وأيضا نقف على تجارب بعض الدول في مواجهة هذا الوباء من خلال هذه الدراسة لضمان استمرار المرافق العامة في تقديم

خدماتها، وأيضا التعرف على المظاهر الإيجابية لهذه الآليات وأهم المعوقات التي واجهتها المرافق العامة في ظل الجائحة.أصدرت العديد من المراسيم التنفيذية والقوانين من أجل مواكبة الأوضاع المستجدة من جراء لتشار وباء كورونا، ولقد تحولت أغلب الخدمات إلى خدمات إلكترونية وحتى الموظفين أصبحوا يمارسون أعمالهم من منازلهم نظرا لتدابير الحجر الصحي الكلي أو الجزئي، فالإشكالية التي نطرحها:

مامدى مساهمة الخدمات الإلكترونية في ظل جائحة كورونا في تكريس مبدأ استمرارية المرافق العامة؟ وعلى ضوء هذه الإشكالية تثار عدة تساؤلات:

-الخدمات الإلكترونية لقت استجابة كبيرة من طرف الأفراد والمجتمع.

- أغلبية المرافق العامة لم تتمكن من التكييف مع الظرف الاستثنائي.

-نجاح عملية التعليم عن بعد وتقبلها من طرف الطلبة والأساتذة.

-التغلب علىالمعوقات ساهم في نجاح استمرار المرافق العامة في تقديم خدماتها بانتظام.

للإجابة على هذه الإشكالية والفرضيات اعتمدنا على المنهج التحليليلمعرفة مدى نجاعة النصوص القانونية والتنظيمية التي أصدرها المشرع لضمان سير المرافق العامة في ظل الكوفيد-19، كما اعتمدنا على المنهج الوصفي وهذا من خلال دراسة الإجراءات والتدابير التي اتخذتها الحكومة الجزائرية للوقاية والحد من انتشار فيروس كورونا.

قسمنا دراستنا إلى محورين أساسين: حيث نتناول في المحور الأول: **الإطار النظري لمبدأ استمرارية المرافق العام** أما المحور الثاني خصصناه لدراسة**الإدارة الإلكترونية كآلية ضامنة لاستمرار المرافق العامة في ظل جائحة كورونا**

2-الإطار النظري لمبدأ إستمرارية المرافق العامة:

تعد المرافق العامة المظهر الإيجابي لنشاط الإدارة وتهدف من خلالها إشباع حاجيات الجمهور الأساسية، ومن أجل تحديد مفهوم المرفق العام نستند إلى المعيار العضوي(الشكلي) حيث يعرفه على أنه : "هو الهيئة أو المؤسسة المتكون من مجموعة من الأشخاص والأموال الذي ينشئ ويؤسس لإنجاز مهمة عامة معينة"، أما المعيار الموضوعي(الوظيفي) يعرفه على أنه:" هو النشاط أو الوظيفة التي تلبي حاجيات عامة للمواطنين" (بعلي، 2013، صفحة 235)، ويعرف أيضا على أنه :" كل نشاط إداري يستهدف إشباع الحاجات العامة من أجل تحقيق المصلحة العامة" (كنعان، 2008، صفحة 318)،

وبعد الانتقادات الموجهة لكلا المعيارين تم تعريف المرفق العام وفقا للمعيار المزدوج وهذا بالأخذ بكلا من المعيارين وعرف على أنه:" كل نشاط تضطلع به الإدارة بنفسها أو بواسطة أفراد عاديين تحت إشرافها وتوجيهها بقصد إشباع الحاجات العامة للجمهور وعلى وجه منتظم وباضطراد" (عبد ربه، صفحة 119).

تخضع المرافق العامة على اختلاف أنواعها وأشكالها لمجموعة من القواعد العامة، تشكل ما يعرف بالمبادئ الأساسية للمرافق العامة أو النظام القانوني العام للمرافق العامة، الذي يسري على جميع أنواع المرافق العامة ولقد نصت المادة 27 من التعديل الدستوري لسنة 2020 (المرسوم الرئاسي20-442، 2020)على المبادئ التي تقوم عليها المرافق العمومية والمتمثلة في:

-مبدأ مساواة المنتفعين أمام المرافق العامة.

-بدأ سير المرافق العامة بانتظام وإطراد ويعرف بمبدأ الاستمرارية، والذي هو محور دراستنا.

-مبدأ التكييف.

2-1: المقصود بمبدأ الإستمرارية

لم ينص المشرع الجزائري على مبدأ استمرارية المرافق العامة بصفة صريحة في الدساتير الجزائرية ولكن نص على إلزامية تقديم الخدمات بصفة مستمرة، وهذا من خلال النصوص التشريعية والتنظيمية للمرافق الحيوية الصناعية والتجارية كالكهرباء بإلزامية المؤسسة العمومية الوطنية للكهرباء والغاز على تقديم خدماتها بصفة مستمرة، كما تم التأكيد أيضا على هذا المبدأ بصفة غير مباشرة من خلال وضح حدود لحق الإضراب من خلال المادة 54 من دستور 1989 (المرسوم الرئاسي رقم 89-18، 1989)حيث يمنع القانون ممارسة هذا الحق أو يجعل حدود لممارسته في ميادين الدفاع الوطني، الأمن أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة العامة الحيوية للمجتمع، وفي دستور 1996 (المرسوم الرئاسي رقم 96-438، 1996)نصت المادة 76 على أنه:" يسهر رئيس الجمهورية على استمرارية الدولة والعمل على توفير الشروط اللازمة للسير العادي للمؤسسات التابعة للدولة." وتم النص على هذا المبدأ أيضا في المادة 57 من التعديل الدستوري لسنة 2008 والمادة 71 من التعديل الدستوري لسنة 2016 (القانون 16-01، 2016)ووفقا لنص المادة 27 من التعديل الدستوري لسنة 2020 نصت على أنه:" تقوم المرافق العمومية على مبادئ الاستمرارية".

إن نطاق مفهوم الاستمرارية واسع حيث يتعدى فكرة إرضاء المستهلك، فهو يشمل فكرة المحافظة على النظام العام، فمبدأ استمرارية المرفق العمومي هو مبدأ دستوري.

يعرف مبدأ الاستمرارية على أنه العمل المنتظم والمستمر للمرافق العامة (Lachaume, Boiteau, & Paulait, 2000, p. 275) فالاستمرارية تحمل معنى سياسي والمتمثل في منح الدولة الثقة من طرف الشعب نظير الخدمات المقدمة بدون انقطاع، وأيضا تحقيق متطلعات الشعب المتغيرة والمتطورة، فهو ضرورة اجتماعية في السعي نحو الاستمرار دون تعطيل (غربي وحماس، 2021، صفحة 352).

رغم اختلاف طبيعة أنشطة المرافق العامة والخدمات التي تقدمها إلا أنها تشترك في عامل أساسي وهو ضرورة الاستمرار في تقديم الخدمات من أجل تحقيق المصلحة العامة المشتركة، كتوفير المياه، الكهرباء، الغاز، الصرف الصحي، الصحة، التعليم، النقل،وغيرها، فكلها نشاطات ضرورية يشترك فيها كل أفراد المجتمع بدون استثناء ولا يمكن تصور توقف المرافق عن تقديم تلك الخدمات حيث سوف تتأثر صحة الأفراد وحياتهم وأيضا تتأثر الحياة الاجتماعية والاقتصادية (مراح، 2022، صفحة 300).

بالنسبة للمرافق العامة الأخرى فيقصد بمبدأ الاستمرارية هو تقديم خدماتها في إطار نظام عمل معين، كتقديم خدماتها في أيام الأسبوع ماعدا أيام العطل الأسبوعية والأعياد والمناسبات الوطنية، كمؤسسات التعليم والجامعات، والإدارات العمومية كالحالة المدنية، مصلحة الجوازات السفر وبطاقات التعريف ومختلف الوزارات. (مراح، 2022، صفحة 300).

يقصد بمبدأ الاستمرارية أن نشاطات المرافق العامة لا يمكن أن تتوقف لأن الخدمات المقدمة للمواطنين لا يمكن الاستغناء عنها، فيتعين على الإدارة تشغيل المرافق العامة بانتظام، وفي حالة حدوث إخلال بمبدأ الاستمرارية من قبل الإدارة باستثناء حالات القوة القاهرة فالإدارة تتحمل مسؤولية الأضرار التي تصيب المنتفعين (ضريفي، 2012/2011، صفحة 202)،فنشاط المرفق العام أمر ضروري في حياة المواطنين ولذلك يعتبر مبدأ استمرارية المرافق العامة من روح المرفق العام (بوسماح، 1999، صفحة 113).

منح المشرع الجزائري حماية دستورية لتمتع الأفراد بالخدمات المقدمة من طرف المرافق العامة بشكل مستمر دون انقطاع مع ضرورة التكييف مع الظروف الطارئة، ولقد أكد المشرع على وجوب توفير الحد الأدنى من الخدمة وعدم التحجج بالظروف في حالة تعطيل وتوقف عمل المرافق العامة.

يقضي مبدأ الاستمرارية توافر جملة من الضمانات تعمل جميعا على تجسيده في أرض الواقع، فهناك ضمانات تشريعية وأخرى من صنع القضاء الإداري (بناجي، 2018، صفحة 341).

2-2ضمانات إستمرارية المرافق العامة في الظروف العادية:

تجسيدالمبدأ استمرارية سير المرافق العامة بانتظام وإطراد على أرض الواقع عمل التشريع والاجتهاد القضائي على استنباط قواعد تضمن تحقيقه و احترامه، وتتمثل هذه الضمانات في الضمانات التشريعية والضمانات القضائية.

2-2-1الضمانات التشريعية:

تتمثل الضمانات التشريعية لمبدأ استمرارية المرفق العام بلنتظام و إطراد في ضمانات التي وضعها المشرع وهي تقييد الحق في الإضراب، وهذا من أجل تلبية حاجات الجمهور وتقديم الخدمات بشكل مستمر.

2-2-1-1 الحق في الإضراب:

يعرف الإضراب على أنه اتفاق بين الموظفين أو العمال على التوقف الإرادي وبشكل جماعي عن العمل لمدة معينة، بغرض تحقيق مطالب مهنية معينة أو اجتماعية (رواب، 2018، صفحة 411)، وفي التعديل الدستوري لسنة 2020 نصت المادة 70 على أنه: " الحق في الإضراب معترف به ويمارس في إطار القانون".فالإضراب عن العمل هو " اتفاق مجموعة من العمال في أحد التنظيمات على الانقطاع الجماعي عن العمل لمدة من الزمن، ويعودون بعدها لأداء أعمالهم كنوع من الضغط على الأجهزة الإدارية للاستجابة إلى مطالبهم، وبذلك يختلف الإضراب عن الاستقالة التي تستهدف ترك العامل لعمله نهائيا (عبد الحميد، 1987، صفحة 55).

الحق في الإضراب هو حق دستوري ولكن ممارسة هذا الحق يتعارض مع مبدأ إستمرارية المرفق العام، فالموظفون يسارعون إلى ممارسة الضغط على الإدارة (Alliouch & Karboura, 1992, p. 92)فمن هذا المنطلق لجأ المشرع إلى ضبط ممارسة حق الإضراب بقيود إجرائية من أجل الحفاظ على استمرارية المرفق في تقديم خدماته بشكل مستمر، وهذا من خلال إصدار القانون رقم 90-02 المؤرخ في 1990/2/06 المعدل والمتمم بالقانون 91-27 المؤرخ في 1991/12/21 المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وتسويتها وممارسة حق الإضراب (بوعلي، شريفي و عمارة ، 2016، صفحة 168) ومن شروط ممارسة الإضراب في التشريع الجزائري :

-استنفاذ اجراءات التسوية الودية: فلا يمكن اللجوء إلى الإضراب إلا بعد استنفاذ كل محاولات التسوية الودية من أجل محاولة إيجاد حل يرضي الأطراف، وموافقة مجموعة من العمال على الإضراب.

-الإشعار المسبق: ويتمثل في أجل محدد لا يقل عن ثمانية أيام، يتم الاتفاق عليه بين أطراف الخلاف ومجرد إنتهاء الأجل يكون الدخول في الإضراب، ولقد ألزم القانون إيداع الإشعار بالإضراب لدى المستخدم مع إعلام مفتشية العمل (بوضياف، 2017، صفحة 462).

-ضمان الحد الأدنى للخدمة: رغم أن اللجوء إلى الإضراب حق دستوري من أجل الدفاع عن حقوقهم ولكن بالمقابل يجب الإلتزام بتقديم الحد الأدنى من الخدمة، وهذا وفقا للمادة 37 من القانون 90-02 (القانون 90-02، 1990)

ونصت أيضا للمادة 27 من التعديل الدستوري لسنة 2020على ضمان الحد الأدنى من الخدمة.

-إمكانية اللجوء إلى التسخير: يمكن اللجوء إلى تسخير العمال المضربين في الهيئات أو الإدارات العمومية أو المؤسسات بغرض أداء الأعمال الضرورية من أجل ضمان الإستمرار في تقديم الخدمات الضرورية، وعدم الإمتثال للتسخير يعد خطأ جسيما (رواب، 2018، صفحة 414).

2-2-1-2 تنظيم الاستقالة:

نص القانون الأساسي للوظيفة العامة الصادر بموجب الأمر 66-133 المؤرخ في جوان 1966 على مبدأ عام فيما يخص تقديم الإستقالةمن أجل المحافظة على حسن سير المرفق العام و إستمرارية نشاطه حيث أكدت المادة 63 منه على أن الإنقطاع عن العمل لا يتم بمجرد تقديم الإستقالة كتابيا إلى السلطة صاحبة التعيين (الأمر 66-133، القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، 1966).

أما الأمر 06-03 المؤرخ في 15جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، أورد الإستقالة تحت عنوان إنهاء الخدمة، ولقد أبقي على نفس الشروط لقبول الإستقالة، فالموظف ملزم بتأدية الواجبات المرتبطة بمهامه حتى صدور قرار قبول الإستقالة، وحسب المادة 220 من نفس الأمر ألزمت السلطة المكلفة بالتعيين باتخاذ قرارها خلال شهرين ابتداء من تاريخ إيداع الطلب، ويجوز لها في حالة الضرورة القصوى أن تؤجل الموافقة لمدة شهرين بعد إنتهاء الأجل الأول، وبإنقضائها تصبح الإستقالة نافذة وفعلية (الأمر 06-03، 2006)والتوقف عن الخدمة فجأة وبدون مراعاة الإجراءات القانونية يعد خطأ مهني جسيما بسب الإهمال (بعلي، 2013، صفحة 259).

2-2-1-3 عدم جواز الحجز على أموال المرفق:

أضفى المشرع الجزائري حماية خاصة ومتميزة على أملاك وأموال الإدارات العامة، فلقد فرض حماية مدنية حيث لا يجوز التصرف في أموال الدولة أو حجزهامن أجل ضمان أداء المرفق العام لمهامه في تلبية احتياجات الجمهور ، وبحماية جنائية عن طريق فرض عقوبات مشددة على كل مساس بأموال وأملاك المرافق العامة (بعلي، 2013، صفحة 261).

2-2-2 الضمانات القضائية:

ساهم القضاء الإداري في فرنسا في إظهار النظريات التي تخدم مبدأ حسن سير المرفق بإنتظام و إطراد، وهذا من خلال نظرية الظروف الطارئة ونظرية المرظف الفعلي.

2-2-2-1 نظرية الظروف الطارئة:

الأصل في مجال التعاقد أن العقد شريعة المتعاقدين، فلا يعفى المتعاقد من إلتزاماته إلا في حالة القوة القاهر ة، ولكن لا يمكن تطبيق هذه القاعدة والعمل بها على إطلاقها في مجال العقود الإدارية (بن منصور، 2016، صفحة 191)، ولقد عرفها جانب من الفقه على أنها عبارة عن ظروف أو أحداث لم تكن متوقعة، حدثت أثناء تنفيذ العقد الإداري فأصبح تنفيذ العقد عبء على المتعاقدين، ويترتب عنها تحمل أحد المتعاقدين لخسائر غير متوقعة، فمن حق المتعاقد المتضرر أن يطلب من الطرف الآخر مشاركته في هذه الخسارة التي يتحملها، فيشارك معه في التعويض جزئيا (رواب، 2018، صفحة 417) .

كما تنص الفقرة الثانية من المادة 107 من القانون المدني الجزائري على نظرية الظروف الطارئة واعتمدها القضاء الإداري، حيث أعطي للقاضي السلطة التقديرية في تقدير الظرف الطارئ ورفع الضرر الذي يلحق أطراف العقد من جهة وأيضا تطبيق مبدأ حسن سير المرفق العام بإنتظام وإطراد من جهة أخرى (رواب، 2018، صفحة 418).

2-2-2-2 نظرية الموظف الفعلي:

القاعدة العامة أن القرارات الإدارية يجب أن تصدر من موظف مختص والمعين بطريقة قانونية، ولكن يرد على هذا الإختصاص استثناء يتمثل في الأخذ بنظرية الموظف الفعلي أو الواقعي (بعلي، 2013، صفحة 260).

فضمانا لمبدأ استمرارية الخدمة العامة صاغ القضاء الفرنسي نظرية الموظف الفعلي (Mahiou, 1979, p. 147)فهوالشخص الذي يمارس اختصاصا إداريا معينا رغم وجود عيب جسيم في قرار تعيينه

أو لعدم صدور قرار التعيين، فبالرجوع إلى المبادئ القانونية يجب إلغاء جميع تصرفاته لأنها صادرة عن شخص غير مختص (بوضياف، 2017، صفحة 466)، ولكن القضاء أضفى مشروعية على هذه الأعمال وهذا من أجل ضمان أداء الخدمات العامة بإنتظام وإطراد (بسيوني عبد الله، 2003، صفحة 420)ولقد ذكر حالتين:

يتم الإعتراف في الظروف العادية ببعض الأعمال الصادرة عن الموظفين الواقعيين من طرف القضاء الفرنسي في تأسيس بعض قراراته من خلال تبني فكرة العمل الظاهر، فمثلا في حالة تفويض الرئيس الإداري لمرؤوسيه وتبين وجود خطأ في التفويض فتظل أعماله صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية (بوضياف، 2017، صفحة 466).أما الحالات الاستثنائية كالكوارث والحروب إذا قام شخص أو أشخاص بأعمال تنتج آثارها القانونية رغم أنها صادرة عن شخص لا يكتسب صفة الموظف القانوني، فهذه النظرية تقوم على أساس حالة الضرورة حيث تعتبر القرارات الصادرة عن الموظف الفعلي سليمة ومرتبة لآثارها (بوضياف، 2017، صفحة 466).

إن الإعتراف بشرعية أعمال وتصرفات الموظف الفعلي الغرض منها حماية الغير حسن النية والذي يجهل شرعية تولي الموظف لوظيفته، وكل هذا من أجل ضمان حسن سير المرفق العام بإنتظام وإطراد (رواب، 2018، صفحة 419).

3-الإدارة الإلكترونية كآلية ضامنة لإستمرار المرافق العامة في ظل جائحة كورونا:

لقد استطاعت الدولة الجزائرية في ظل انتشار جائحة كورونا الحفاظ على إستمرارية نشاط المرافق العامة، وذلك بإتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية للحفاظ على صحة المواطنين والحد من إنتشار الوباء، ولم يبقى عمل السلطات العامة محصورا في ضمان الأمن الصحي بل تعدى ذلك، حيث تم إتخاذ كافة التدابير الإستعجالية من خلال إصدار المراسيم التنفيذية والقرارات التنظيمة و الإدارية من أجل ضمان إستمرارية نشاط المرافق العامة، وهذا في ظل تدابير الضبط الإداري التي قيدت حرية الأفراد وحقوقهم المكفولة دستوريا، كالتنقل والسفر والزواج وغيرها. وبالرجوع إلى المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69 والتي تنص على تقديم الخدمات عن بعد، حيث سمحت لمسؤولي المرافق إتخاذ كل إجراء يشجع على العمل عن بعد، فالمستخدمين ينفذون مهامهم من بيوتهم، وهكذا لا تنقطع الخدمات العمومية ويبقى نشاط المرفق العام مستمر (المرسوم التنفيذي 20-69، 2020).

تهدف المرافق العمومية إلى تقديم الخدمات للأفراد واشباع الحاجات الأساسية في حياتهم اليومية، ويترتب على إنقطاع هذه الخدمة خلل وإضطراب في حياتهم اليومية، فالإدارة الإلكترونية تمكن من الحصول على المعلومات أو الخدمة بمجرد الدخول على شبكة المعلومات الخاصة بالمرفق العام بإستمرار ودون انقطاع (العشي، 2012، صفحة 175).

تعد الإدارة الإلكترونية آلية لضمان إستمرار المرافق العامة نظرا لإستمرار تقديم الخدمات لمدة 24 سا على مدار كل أيام الأسبوع، وتعرف الإدارة الإلكترونية على أنها:" استخدام تكنولوجيا المعلومات الرقمية في إنجاز المعاملات الإدارية " (عشاش وخضري، 2020، صفحة 269).فكثيرا ما تتعرض المرافق العامة المعتمدة على الإدارة الورقية لإضرابات على مستوى المرفق مما يقلل في أداء الخدمة أو تعطيلها كليا، ولكن في نظام الإدارة الإلكترونية لا تتأثر الخدمات المقدمة من طرف المرفق الإلكتروني لأن المرفق يعتمد على نظام معلوماتي مبرمج بشكل آلي لا يتأثر بالإضرابات والتوقف عن العمل (عشاش وخضري، 2020، صفحة 272).

3-1 الخدمات الصحية الإلكترونية:

تعرف الخدمة الصحية الإلكترونية على أنها:" توفير الإستشارات والخدمات والمعلومات الطبية إلى المرضى عبر الوسائل الإلكترونية، فبإمكان المريض الحصول على نتائج الفحوصات الطبية والتحاليل المخبرية والمعلومات والخدمات عبر الشبكة المحلية للمستشفى".(سعدي عبد الزهرة جبير، 2021، صفحة 60).كما عرفت منظمة الصحة العالمية الصحة الإلكترونية على أنها:" استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الصحة، ويقصد بمعناها الواسع أنها تحسين تدفق المعلومات عبر الطرق الإلكترونية لدعم تقديم الخدمات الصحية وإدارة النظم الصحية".(العالمية، 2021).

لجأت المؤسسات الصحية في مختلف دول العالم إلى استعمال التواصل عن بعد بين الأطباء لمناقشة الوضعية الوبائية، واعتمدت على عدة تقنيات zoomمن أجل تنظيم الاجتماع بين وزراء الصحة في عدد من دول العالم من أجل إعداد بروتوكول صحي يتامشى مع المعلومات والمعطيات المتاحة، ولقد أتاحت الإدارة الإلكترونية للأفراد التدخل في إصدار القرارات الإدارية.(سعدي عبد الزهرة جبير، 2021، صفحة 64)، استطاعت الدول مواجهة الأزمة بأقل الأضرار من الدول التي تعاني من ضعف في استعمال الرقمنة، حيث تساعد الرقمنة في جمع وتوفير المعلومات في الوقت المناسب للقطاع العام والخاص على حد سواء، كما تساهم في تنسيق العمل مابين الأطباء والصيادلة.(المنعم، 2021، صفحة 261).

تعتبر دولة القطر رائدة في استخدام تكنولوجيا التطبيقات الرقمية للهواتف النقالة لرصد إنتشار فيروس كورونا مع متابعة حالة المصابين به من أجل الحد من إنتشار الوباء وضمان بقاء المصابين في منازلهم أو أماكن الحجر الصحي، وقدمت الصين مجموعة من الحلول الرقمية لتحسين النظام الصحي الإلكتروني بصفتها أول دولة أصيبت بالجائحة، أتيحت التطبيقات والتقنيات الرقمية التي استخدمتها الصين فعالية كبيرة، حيث تم التحكم في إنتشار الوباء في مدة قياسية مقارنة ببقية دول العالم وهذا لنجاعة استخدام الإدارة الإلكترونية في مجال الصحة من خلال الإعتماد على حلول رقمية ساعدت على سرعة اكتشاف المرضى وتحديد البؤر الجديدة التي يمكن أن يظهر فيها المرض، كما تم الإعتماد على مجموعة من التطبيقات الإلكترونية المتطورة كالروبوتات بديلا مكملا للطواقم الطبية والمعاونة في المستشفيات، سيارات الإسعاف بدون سائق لنقل المرضى، طائرات بدون طيار للتوعية والتطهير والمسح الطبي للأفراد وتطبيقات الهواتف الذكية لمراقبة المرضى.(بيزيد و بلخير ، 2021، صفحة 195).

اعتمدت الجزائر ولو بصورة محتشمة على الخدمات الصحية الإلكترونية في زمن الكورونا من أجل ضمان وصول المعلومة للمواطنين والتواصل المرضى مع الأطباء، وكان ذلك من خلال إرسال التحاليل الطبية من المخابر الطبية للمرضى وأيضا إرسالها من طرف المرضى للأطباء من أجل متابعة الحالة الصحية، وقدم بعض الأطباء فيديوهات تعرف بالفيروس وكيفية الوقاية منه من خلال شبكات التواصل الإجتماعية.

2-3 التعليم الجامعي عن بعد:

مع بداية شهر مارس 2020 تبنت وزارة الصحة الجزائرية مجموعة من الإجراءات للتصدي للحالة الوبائية التي إجتاحت البلاد من جراء تفشي فيروس كورونا، ومن أهم هذه الإجراءات تطبيق الحجر الصحي، ومن أهم تطبيقاته تعليق الدراسة الحضورية بجميع أطوارها ومن أجل إتمام العام الدراسي قامت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي اعتماد نظام التعليم الجامعي عن بعد، وهذا من خلال إدراج منصات على المواقع الرسمية للجامعات، ويتم الولوج إليها عبر الأنترنت من قبل الطلبة والأساتذة (معزوز، حجلة، ولسود فاتح، 2020، صفحة 76).

يعرف التعليم عن بعد بأنه نموذج تعليمي يتم استخدام الموارد التقنية التكنولوجية القائمة على وسائل الإتصال الحديثة أهمها شبكة الأنترنت، ويعتمد على تكنولوجيات المعلومات والإتصالات لتقديم الدروس والمحاضرات إلكترونيا، وتم إعتماد هذا النمط من التعليم في أزمة كورونا (بوجمعة و سعد الله، 2021، صفحة 3).لقد أجمع الباحثون والمختصون على أهمية التعليم عن بعد، لأنه ملائم لشرائح واسعة

من المتعلمين عبر العالم على اختلاف بلدانهم وثقافتهم واهتماماتهم وظروفهم، ومن أبرز المزايا التي يوفرها التعليم عن بعد نذكر منها:(اليونيسكو، 2022):

-إتاحة الفرصة للتعليم لأكبر عدد من المتعلمين.

-أصبح تحديا في ظل التقدم السريع والإنفجار المعرفي والتقني المتلاحق.

-يتميز بالمرونة فهو يتناسب مع حاجات وظروف وأوقات المتعلمين.

-تحقيق استمرارية لقطاع التعليم.

-إن استخدام تقنيات التعليم عن بعد تحققق الفاعلية وهذا لتأثيرها الفعال على التحصيل العلمي.

-تقديم مناهج للمتعلمين بطرق مبتكرة وتفاعلية.

3-3 التقاضي عن بعد كآلية لضمان إستمرار المرافق العامة:

بذلت الدولة الجزائرية مجهودات كبيرة في مجال رقمنة المرافق العامة والإعتماد على تكنولوجيا المعلومات، ومن بين هذه المجالات قطاع العدالة، وفي ظل الظروف التي عاشتها البلاد وتفشي وباء كورونا تم الإعتماد على تقنيات جديدة من بينها التقاضي عن بعد، ولكن يجدر بنا تعريف عصرنة قطاع العدالة ومعرفة الإطار التشريعي للعدالة الإلكترونية في الجزائر.

3-3-1تعريف عصرنة قطاع العدالة:

يقصد بعصرنة الإدارة هو تحويل الأعمال والخدمات الإدارية التقليدية إلى أعمال وخدمات إلكترونية، تعمل على تحسين الأداء الإداري والإرتقاء به وتقديم الخدمات بدقة وسرعة عالية، وهذا عن طريق استغلال تكنولوجيا المعلومات التي تعتمد على الأنترنت في إطار قانوني وأمني لحماية الحياة الخاصة للمواطنين (مقورة، 2021، صفحة 71).

تعرف عصرنة قطاع العدالة على أنها:" تيسير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة وإنجاز المعاملات الإدارية والتواصل مع المواطنين، وهذا من خلال استثمارات التطورات العلمية في مجال تكنولوجيات الإتصال والمعلومات "،ومن الناحية التقنية هي عبارة عن عملية ربط جميع المؤسسات بشبكات داخلية من الألياف الضوئية التي تضمن نقل المعطيات ونقل أيضا المحادثات بالصورة والصوت.

إهتم المشرع الجزائري بتطوير وعصرنة قطاع العدالة من خلال إصدار جملة من القوانين نذكر أهمها القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة (القانون 15-03، 2015)وتعديل قانون الإجراءات

الجزائية لسنة 2015 الصادر بموجب الأمر 15-02 (الأمر 15-02، 23)م تعديل قانون الإجراءات الجزائية لسنة 2020بموجب الأمر 20-04.

2-3-3 التقاضي عن بعد في ظل جائحة كورونا:

يعرف التقاضي الإلكتروني على أنه مجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بالنظر في الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل مستحدثة ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل (رابح، 2017، صفحة 97)ويعد نظام التقاضي عن بعد من بين صور التقاضي الإلكتروني حيث يعتمد نظام المحاكمة عن بعد على تقنية الصوت والصورة داخل أروقة المحاكم بفضل شبكة الألياف البصرية التي تم بها ربط كل المحاكم والمجالس والمؤسسات العقابية عبر التراب الوطني، وهذا مايسمح بالتحادث المرئي عن بعد في مجال التحقيقات القضائية، كسماع الأطراف والتحقيق معهم عن بعد وسماع المتهمين والمحبوسين في المؤسسات العقابية ، كما نصت المادة 14 من القانون 15-03 على اللجوء إلى المحاكمة عن بعد إذا استدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة فيمكن استجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة عن بعد (مقورة، 2021، صفحة 74).

تعتبر المحاكمة عن بعد إحدى صور التقاضي الإلكتروني، ورغم تكريسها في التشريع الجزائري منذ سنة 2015 إلا أنه لم يعمل بها على نطاق واسع سوى في سنة 2020 وهذا بعد جائحة كوفيد -19 التي اجتاحت البلاد والعالم ككل. ونظرا لفرض اجراءات التباعد الإجتماعي والحجر الصحي لجأت وزارة العدل الجزائري إلى تفعيل اجراءات المحاكمة المرئية، ولقد أجريت العديد من المحاكمات عن طريق هذه الآلية (بن عريد وبضياف هاجر، 2021، صفحة 17). ويقوم التقاضي عن بعد على مجموعة من المقومات المتمثلة في:

3-3-2-1-مقومات قانونية:

يقصد بها الإطار التشريعي والتنظيمي الذي يضبط مختلف المفاهيم القانونية والتقنية الخاصة به، وكذا النص على حماية جزائية لهذه الآلية عن طريق النصوص القانونية الجزائية لمواجهة الجرائم المترتبة عن إستخدام هذه الطريقة (رابح، 2017، صفحة 99).

3-2-2-2-مقومات بشرية:

تتمثل في مجموعة من الفنيين والمختصين في المجال التقني والقانوني، فيجب خضوع القضاة وموظفي المحكمة والمحامين إلى دورات تكوينية حول استخدام البرامج الالكترونية لمعالجة الملفات الرقمية

للمواطنين والمتهمين ومتابعة الإجراءات على مستوى جميع المحاكم والمجالس الكترونيا (بن عريد وبضياف، 2021، صفحة 16).

3-3-2-3-مقومات مادية:

يقصد بها العتاد والمتطلبات الفنية والتقنية اللازمة للتقاضي الالكتروني كالحاسوب وشبكات الحاسب الآلي وإختيار الأنترنت ذات التدفق العالي، وبرامج الحاسوب الإلكترونية الحديثة وقواعد البيانات والمعلومات (رابح، 2017، الصفحات 99-100).

اتخذت عدة إجراءات من أجل الحد من انتشار فيروس كورونا في المرافق القضائية أهمها:

-تأجيل جميع القضايا المنظورة لدى جميع المحاكم خلال فترة تعليق الحضور إلى مقرات العمل.

-إطلاق خدمة التقاضي عن بعد.

-تعليق تنفيذ الاحكام القضائية في الرؤية والزيارة.

-تعليق تنفيذ عقوبة حبس المدين في قضايا الحق الخاص مع الإفراج المؤقت بشكل فوري عمن حبس تنفيذا لتلك الاحكام والأوامر.

-تعليق تنفيذ عقوبة حبس المدين في قضايا الحق الخاص، مع الإفراج المؤقت وبشكل فوري للذين حبسوا تنفيذا لتلك الأحكام (بن عتو وقايش، 2021، صفحة 2712).

4-مظاهر تأثير جائحة كورونا على مبدأ سير المرافق العمومية

سخرت الدول إمكانيات مادية وبشرية كبيرة من أجل ضمان إستمرار المرافق العامة في تقديم خدماتها والتكيف مع الظرف الاستثنائي وهذا بعد انتشار الوباء وتوقف الموظفين عن العمل بسبب حالتهم الصحية أو الحجر الصحي.

يعد وباء فيروس كورونا أحد الأسباب التي دفعت بالإدارة اللجوء إلى استخدام التكنولوجية الحديثة في الإدارات العامة، ولقد نصت المادة 9 من المرسوم التنفيذي 20-69 (المرسوم التنفيذي 20-69، 2020) المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا ومكافحته على العمل عن بعد من خلال تقديم المرفق العام للخدمات العمومية الأساسية حتى في ظل منح المستخدمين عطل إستثنائية، فلجوء الدول إلى تقديم خدمات المرفق العام عن بعد ساهم في تحسين الخدمة العمومية بشكل عام.

4-1الآثار الإيجابية لاستمرار المرافق العامة في ظل جائحة كورونا:

إستمرار المرافق العامة في تقديم خدماتها للأفراد كان له عدة آثار ايجابية نذكر منها:

4-1-1 تعميم الرقمنة على جميع المرافق العامة:

إ توقف نشاط المرافق العامة سوف يؤثر على حر كية المجتمع ككل، وهو مسؤولية الإدارة في توفير الحد الأدنى من الخدمات لأن مبدأ إستمرار المرفق العام هو مبدأ دستوري وفقا التعديل الدستوري لسنة 2020، ففي ظل انتشار وباء كورونا لجأت الدول إلى رقمنة المرافق العامة من أجل ضمان جودة الخدمة واستمرارها، وخاصة المرافق الضرورية كالصحة والتعليم والقضاء وغيرها.فالإسراع في رقمنة بعض المرافق العمومية خلال الحالة الصحية التي عاشتها البلاد بسبب جائحة كورونا إعتبر ضمانة هامة لإستمرار المرافق العامة في تقديم خدماتها (بن عتو و قايش، 2021، صفحة 2716).

4-1-2 الإدارة الإلكترونية كآلية لإستمرار تقديم الخدمة العمومية:

إن الإنتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية ساهم بشكل كبير في تجسيد مبدأ استمرارية المرافق من خلال رفع مستوى الأداء والجودة في الخدمات بمختلف أشكالها، كما تساعد العنصر البشري والمسؤولين على جميع المستويات والمواطنين المتعاملين مع الإدارات الحكومية على إنجاز المعاملات بسرعة نظرا لسهولة الحصول على المعلومات بطريقة إلكترونية (مقورة ، 2021، صفحة 71).

فرغم توقف عدد كبير من الموظفين بسبب إصابتهم بالوباء وعدم قدرة التلاميذ والطلبة الإلتحاق بمقاعد الدراسة نظرا لإجراءات الحجر الصحي إلا أن الإعتماد عن تقديم الخدمات عن بعد أبقى المرافق العامة تستمر في تقديم خدماتها إلكترونيا، فهذه الأزمة كانت فرصة لتعزيز اللجوء والتحول الكلي للإدارة الإلكترونية.

4-2الآثار السلبية لجائحة كورونا على مبدأ استمرارية المرافق العامة:

سجلت عدة سلبيات التي أثرت على ضمان سير المرافق العمومية بانتظام وإطراد نذكر:

4-2-1 تقليص الإنفاق العمومي المخصص للمرافق العامة:

اتبعت الدول والحكومات في ظل جائحة كورونا إجراءات صارمة في مجال الإنفاق العمومي نظرا لإنخفاض نسبة مواردها المالية كالضرائب والرسوم، كما قامت بتجميد التوظيف وترشيد نفاقتها المتعلقة ببعض المرافق وإلغاء النفقات غير الضرورية لتخفيف العبء على الميزانية العامة للدولة، والإهتمام بقطاع الصحة بتوفير الدعم المالي دون غيره، وهذا ما أثر على المرافق العمومية الأخرى في تقديم خدماتها العمومية بصفة مستمرة (بن عتو وقايش، 2021، صفحة 2713).

4-2-2 زيادة الأعباء والتكاليف الناتجة عن تقديم الخدمة عن بعد:

وجدت الحكومات والدول نفسها في تحدي لضمان استمرارية المرافق العمومية في تقديم خدماتها للمواطنين، فلجأت إلى إلزام المرافق بتقديم خدماتها عن بعد، وهذا من خلال رقمنة الخدمة العمومية ولكن هذا التحول الرقمي يتطلب نفقات عمومية باهضة في ظل ضعف الايرادات بسبب نقص التحصيل الضريبي وأيضا توقف النشاط التجاري للأشخاص الطبيعية والشركات التجارية وزيادة الإنفاق العمومي في مجال مكافحة إنتشار الفيروس (بن عتو و قايش، 2021، صفحة 2715).

4-2-3التحديات التي واجهت عملية التعليم الجامعي عن بعد:

-إن إجراءات الحجر الصحي التي اعتمادها أثرت نفسيا على الطلبة وأفقدتهم الرغبة في مواصلة الدراسة.

-أغلبية المنصات التعليمية التي تم اعتمادها لم تصمم بشكل يسمح للأستاذ مراقبة وتقييم الطالب.

-عدم الإستعداد الفعلي للأساتذة لهذه المرحلة الإنتقالية المفاجئة، وبعض الأساتذة لا يملكون الخبرة الكافية في الجانب التقني، وغياب دورات تكوينية للأساتذة والطلبة والمشرفين على هذه العملية.

-وبالنسبة للجانب التقني أهم معوق عدم إمتلاك الطلبة لأجهزة الإعلام الآلي وتدفق مقبول للأنترنت. (معزوز، حجلة، ولسود فاتح، 2020، صفحة 93)

4-2-4 تأثير المحاكمة عن بعد عن بعض ضمانات المحاكمة العادلة:

المحاكمة عن بعد في القضايا الجزائية تشكل مساسا لعدة ضمانات للمحاكمة العادلة:

-المساس بمبدأ الحضورية:عدم حضور المتهم الحضور المادي الملموس لجلسات المحاكمة يمس بحقه في محاكمة عدالة ونزيهة، لأن حضور المتهم يمكن القاضي من بناء قراره من خلال المناقشات الحضورية خلال الجلسات، فيمكن للقاضي بناء قراره من خلال مراقبته للمتهم لطريقة كلامه و إنفعالاته، ففي هذه الحالة تكون المحاكمة عن بعد لا تخدم المتهم (بن عريد وبضياف، 2021، صفحة 25).

-انتهاك مبدأ المساواة:يكرس مبدأ العلنية حياد القضاء والرقابة عليه، والمحاكمة عن بعد تشكل خرقا لمبدأالمساواة لان حضور النيابة العامة هو حضور مادي دون وجود عوائق تقنية، أما المتهم فحضوره مرئي فقط مع إمكانية وجود مشاكل تقنية أهمها إنقطاع الانترنت الكهرباء وأيضا الإختلاف الزمني بين الصوت والصورة، فهذه الأمور تمس بحق الفرد في المحاكمة +العادلة (بن عريد و بضياف، 2021، صفحة 26).

الخـــاتمـــة:

يعد مبدأ استمرارية المرافق العامة من أهم المبادئ التي يقوم عليها القانون الإداري، ولقد بذلت الدولة الجزائرية جهودا كثيفة من أجل إستمرار المرافق العامة الأساسية في تقديم خدماتها بشكل منتظم ومستمر خاصة بعد إصابة عدد كبير من الموظفين والأفراد، قامت الحكومة بتعطيل بعض المرافق كمرفق النقل ولكن في المقابل سعت جاهدة على استمرار المرافق الضرورية كمرفق الصحة والأمن والتعليم، ففي ظل إنتشار الوباء تضاعفت جهودها ونشاطها كمرفق الصحة وتم تسخير أكبر عدد من الأطباء الخواص من أجل تقديم الرعاية الصحية للمصابين.إن توجه الحكومة إلى تقديم خدماتها إلكترونيا ساهم في استمرار المرافق بشكل منتظم في تقديم خدماتها الرقمية وتلبية احتياجات الأفراد من جهة، ومن جهة أخرى حماية صحة الأفراد والحفاظ على حياتهم من جهة أخرى .

فرغم توجه الحكومة إلى الإدارة الإلكترونية وتقديم الخدمات عن بعد منذ 2015 إلا أنه لم تكن مستعدة لمواجهة الظرف الاستثنائي، حيث سجلت عدة عوائق حالت دون حصول الأفراد على الخدمات الضرورية في بعض المناطق من البلاد، وهذا مايمس بمبدأ المساواة االإفراد في الإنتفاع بخدمات المرفق العام.

وبعد هذه الدراسة يمكننا القول بأن استحداث آليات لضمان السير المنتظم للمرفق العام في ظل جائحة كورونا تكمن أساسا في تقديم الخدمات الرقمية، والواقع أثبت ذلك رغم كل العوائق والصعوبات وسوف ندرج النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة والمتمثلة في:

- إن مبدأ استمرارية المرافق العامة هو مبدأ دستوري ومتعلق بتكريس بحقوق الأفراد وحمايتها، حيث ألزم المشرع الدستوري عدم تعطيل المرافق العامة وتوفير الحد الأدنى من الخدمات في ظل الظروف الاستثنائية.
- يعد مبدأ إستمرارية المرفق العام من أهم مبادئ القانون الإداري الذي يضمن إستمرار نشاط المرفق العام في تقديم الخدمات للأفراد في الظروف العادية والاستثنائية.
- لم تكن الدولة الجزائرية مستعدة لمواجهة هذا الظرف الاستثنائي من الناحية القانونية، المادية والبشرية، فلقد سجلت عدة نقائص أهمها: الجهل الإلكتروني للمواطنين في الحصول على الخدمات الرقمية، وحتى الفئة المتعلمة من الأساتذة والطلبة واجهوا صعوبات في استخدام المنصات التعليمية الالكترونية.
- لم يتمكن جميع المواطنين من الإستفادة من هذه الخدمات الرقمية نظرا لتواجدهم في أماكن يضعف أو ينعدم فيها تدفق الأنترنت، وهذا يمس بمبدأ المساواة.

-عدم إمتلاك الأجهزة الإلكترونية التي تسمح لهم الولوج إلى المواقع الإلكترونية للإدارات، وبعض المواقع تستدعي وجود جهاز كمبيوتر، فالمستوى المعيشي لبعض الأفراد حرمهم من الإنتفاع من الخدمات الرقمية.

-استطاعت الدول المتقدمة من خلق نظام صحي إلكتروني لمجابهة فيروس كورونا وتقليل انتشار والتحكم في إصابات المواطنين من خلال التقنيات التكنولوجية المتطورة.

-توصلت عدة دراسات ميدانية حول التحصيل الجامعي عن بعد عن فشل هذه الآلية في استقطاب الطلبة للدراسة عن بعد، نظرا لعدم وجود مرافقة بيداغوجية من طرف الأساتذة فالإبتعاد عن مقاعد الدراسة أثر سلبا على التحصيل العلمي للطلبة.

ومن أجل تحسين سير المرافق العامة في ظل الظروف الاستثنائية نقدم بعض الإقتراحات:

-التكوين المستمر لجميع موظفي وإطارات الإدارات الجزائرية والإطلاع الدائم على التطورات التكنولوجية في مجال المعلومات الرقمية.

-على الدول النامية الإستفادة من تجربة الدول التي اعتمدت على الأنظمة الصحية الرقمية لتحسين تقديم الرعاية الصحية ومجابهة أي ظرف استثنائي.

-إخضاع جميع الأساتذة الجامعيين للتكوين المخصص للأساتذة حديثي التوظيف المقدم من طرف جامعة قسنطينة وسطيف، لأنه يقدم تكوين على كيفية وضع الدروس عبر مختلف المنصات الإلكترونية والتعرف على أهم البرامج الإلكترونية التعليمية.

-وضع مخططات لتوزيع شبكات الأنترنت عبر كافة التراب الوطني بتدفق عالي يستفيد منه جميع المواطنين الجزائريين على قدم المساواة.

-الإعتماد على منصات تعليمية وعلى مواقع تابعة للإدارت تكون مجانية للوصول إليها من طرف أكبر عدد من المواطنين.

-العمل على الإنتقال الكلي من الإدارة الورقية إلى الإدارة الإلكترونية ورقمنة جميع المرافق العامة.

قـــائـمـــة المـــراجـــع:

قائمة المراجع باللغة العربية

أولا:النصوص القانونية

أ-الدساتير:

1-دستور 1989: المرسوم الرئاسي رقم 89-18. (01 مارس, 1989). المؤرخ في 1989/02/28 يتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 1989/02/23، ج رالعدد 9.

2-دستور 1996:المرسوم الرئاسي رقم 96-438. (08 ديسمبر, 1996). المؤرخ في 1996/12/07 يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 1996/11/28، ج رالعدد 76.

3-التعديل الدستوري 2016: القانون 16-01. (مارس7, 2016). المؤرخ في 2016/03/06 يتضمن تعديل الدستوري، ج ر14العدد.

ب- القوانين:

1-القانون 90-02. (1990). المؤرخ في 1990/02/06 المعدل والمتممبالقانون 91-27 المؤرخ في 1991/12/21 المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وتسويتها وممارسة حق الإضراب. ج ر العدد 06.

2-القانون 15-03. (01 02, 2015). المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، ج ر العدد 6.

3-القانون رقم 16-01. (07 مارس, 2016). التعديل الدستوري 2016. ج ر العدد 14

ج- الأوامر الرئاسية:

1-الأمر 66-133. (2 جوان, 1966). القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية. ج ر العدد46

2-الأمر 15-02. (2015 جويلية , 23). يعدل ويتمم الامر 66-155 المؤرخ في 1966/06/08 المتضمن قانون الاجراءات الجزائية، ج ر العدد 40.

3-الأمر 06-03. (16 جويلية, 2006). القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر العدد46

د- المراسيم الرئاسية:

1-المرسوم الرئاسي20-442. (30 ديسمبر, 2020). التعديل الدستوري ج ر العدد 82

هـ- المراسيم التنفيذية

1-المرسوم التنفيذي 20-69. (مارس 21, 2020). المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا،ج ر العدد15

2-المرسوم التنفيذي 20-159. (13 جوان, 2020). يتضمن تعديل الحجر المنزلي والتدابير المتخذة في إطار نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا ومكافحته. الجريدة الرسمية 35.

3-المرسوم التنفيذي 20-60. (21 مارس, 2020). يحدد تدابير للوقاية من انتشار وباءفيروس كورونا. الجريدة الرسمية 15

4-المرسوم التنفيذي 20-69. (21 مارس, 2020).المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا. ج ر 15

ثانيا:المؤلفات

1-سعيد بوعلي، نسرين شريفي، مريم عمارة، (2016)، القانون الإداري. دار البيضاء الجزائر: دار بلعيش

2-عبد الصمد عبد ربه. (بلا تاريخ). مبادئ القانون الإداري الجزائري والتنظيمات المحلية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

3-عبد الغني بسيوني عبد الله، (2003)، النظرية العامة للقانون الإداري: دراسة مقارنة لأسس ومبادئ القانون الإداري وتطبيقاتها في مصر، الاسكندرية،مصر: منشأة المعارف.

4-علاء الدين عشي، (2012)، مدخل القانون الإداري. الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع.

5-عمار بوضياف، (2017)، الوجيز في القانون الإداري. الجزائر: دار الجسور للنشر والتوزيع.

6-محمد الصغير بعلي، (2013)، القانون الإداري. عنابة، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع.

7-محمد أمين بوسماح، (1999)، المرفق العام في الجزائر. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

8-محمد فاروق عبد الحميد، (1987). نظرية المرفق العام في القانون الجزائري بين مفهومين التقليدي والاشتراكي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

9-نواف كنعان، (2008). القانون الإداري. عمان، الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

ثالثا: الأطروحات

1-نادية ضريفي. (2012/2011). المرفق العام بين ضمان المصلحة العامة وهدف المردودية" حالة عقود الامتياز"(أطروحة دكتوراه). كلية الحقوق جامعة الجزائر**1.**

رابعا: المقالات

1- عبد الكريم بن منصور. (جوان, 2016). نظرة مفاهمية للمرفق العام في الجزائر. المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، الصفحات 169-203

2- وهيبة رابح. (01 أكتوبر, 2017). خصوصية اجراءات التقاضي الكترونيا. المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 1 العدد 2، الصفحات 96-110

3-مصطفى العياشي . (جوان, 2018). نظام المناوبة لضمان سير المرفق العام في المؤسسة الصحية. مجلة المعالم للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 2 العدد 2، الصفحات 154-165

4- حمزة عشاش و حمزة خضري. (30 جوان, 2020). الإدارة الالكترونية ودورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر. مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد01، الصفحات 267-280

5- هشام معزوز، مريم حجلة، و خديجة لسود فاتح. (31 جويلية , 2020). واقع التعليم الجامعي عن بعد عبر الأنترنت في ظل جائحة كورونا (دراسة ميدانية على عينة من الطلبة بالجامعات الجزائرية). مجلة مدارات سياسية، مركز المدار المعرفي للأبحاث والدراسات، المجلد 04 العدد4، الصفحات 76-95

6- احسن غربي. (25 12, 2020). المرافق العامة في ظل جائحة كوفيد -19. المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 5 العدد3، الصفحات 53-75.

7-علي سعدي عبد الزهرة جبير. (18 05, 2021). مزايا الإدارة الإلكترونية في جائحة كورونا. مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، 10 العدد2، صفحة 53-77.

8-بريش محمد عبد المنعم. (31 01, 2021). أثر الرقمنة على الحوكمة المرفق الصحي الجزائري ودورها في مواجهة الأزمات من المنظور القانوني (أزمة كوفيد 19 نموذجا). مجلة تنمية الموارد البشرية، 12 العدد 1، الصفحات 242-263.

9-عبد الغني بن عريد وبضياف هاجر. (20 جوان, 2021). التقاضي الالكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات. مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 6 العدد 4، الصفحات 13-317-

10-علي بن عتو وميلود قايش. (28 جوان, 2021). أثر جائحة كورونا على مبدأ استمرارية المرفق العام. مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 7 العدد 1، الصفحات 2700-2723-

11-محمد أمين بوجمعةونسيبة سعد الله. (15 أكتوبر, 2021).واقع التعليم عن بعد خلال جائحة كورونا من وجهة نظر أساتذة وطلبة قسم علم النفس جامعة وهران. مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، جامعة حسيبة بن بوعلي، المجلد06 العدد 3، الصفحات 1-13

12-بشرى غربي وهدايات حماس. (28 نوفمبر, 2021). جائحةكورونا تحد جديد على ضمان سير المرافق العامة. مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد13، الصفحات 349-366.

13-مفيدة مقورة . (31 ديسمبر, 2021). عصرنة قطاع العدالة في الجزائر -دراسة في الإنجازات وتشخيص المعوقات. مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد 7 العدد 2، الصفحات 69-78.

14-وسف بيزيد، و آسية بلخير. (28 09, 2021). الصحة الإلكترونية في مواجهة الأوبئة الممتدة (ازمة كورونا نموذجا) محاكاة نماذج رائدة. مجلة العلوم القانونية والسياسية، 12، العدد02، الصفحات 186-205.

15-سليمة مراح. (16 مارس, 2022). حق الإضراب ومبدأ استمرارية المرافق العامة في التشريع الجزائري توافق أم تعارض؟ المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية،بن يوسف بن خدة، الجزائر المجلد 59، العدد 01،الصفحات 294-319.

خامسا: المداخلات

1-جمال رواب. (29/28 نوفمبر, 2018). ضمانات مبدا استمرارية سير المرفق العام بانتظام في القانون والقضاءالجزائري. كتاب أعمال الملتقى الدولي الموسوم ب: التحولات الجديدة لإدارة المرفق العام في الجزائر، 411-421. المدية، الجزائر.

2-مديحة بناجي. (29/28 نوفمبر, 2018).مبدأ استمرارية مرفق القضاء كمرفق عمومي دستوري سيادي. كتاب اعمال الملتقى الدولي الاول الموسوم ب: التحولات الجديدة لإدارة المرفق العام في الجزائر، 340-349. المدية، الجزائر

سادسا: المواقع الإلكترونية.

1-منظمة الصحة العالمية. (2021). دليل الاستراتيجية الوطنية للصحة الالكترونية جنيف. تم الاسترداد من منظمة الصحة العالمية والاتحاد الدولي للاتصالات:
file:///C:/Users/2021/Downloads/9789246548460_ara.pdf

2-اليونيسكو. (08 ماي, 2022). التعليم عن بعد مفهومه وأدواته واستراتيجياته. تم الاسترداد من مركز الملك سلمان للإغاثة والاعمال الإنسانية:

https://inee.org/sites/default/files/resources/Policy-breif-distance-learning-F-1.pdf.

المراجع باللغة الأجنبية:

a-Les Ouvrages:

1-Lachaume, J.-F., Boiteau, C., & Paulait, H. (2000). Grands services publics. *Armand Colin, 2 édition*.

2-Ahmed Mahiou. (1979). *Cour de Contentieux Administratif - .,L'organisation jurictionnelle.*(volume2.(Alger: o p u

b- Les Articles

1-Alliouch, M., & Karboura, K. (1992). *Le droit de grève et les libertés collectives en Algerie.* Annaba: Revue de siences juridique.

2-Mahiou, A. (1979). Cour de Contentieux Administratif,Fascicule1, l'organisation juridictionnelle. Alger: o p u.